

تحقيق مخطوط نور النيرين
في اختلاف المذهبين، من بداية اللوحة
الأولى إلى قوله: ((انها ليست بماء مطلق))

An investigation of the manuscript of Nour al-Nairin into
the differences between the two schools of thought, from the
beginning of the first painting to his saying:
((It is not pure water)).

م. د. خالد محمد علي السامرائي
وزارة التربية العراقية / المديرية العامة لتربية صلاح الدين / قسم تربية سامراء

M. D. Khaled Muhammed Ali Al-Samarrai

Iraqi Ministry of Education/General Directorate of Salah al-Din

Education/Samarra Education Department

khalid.alsamraee10@gmail.com

الخلاصة

نحاول في البحث تسليط الضوء على عالم جهبذ من علماء العراق الذين تركوا أثراً واضحاً ووضعوا بصمة في مؤلفاتهم المدثور بين الكتب التي لم تقرأ، وهي بشكل مخطوط لم يتم تحقيقها بعد، فالعالم هو علي بن محمد بن عبد الحميد الهيتي البغدادي، والمؤلف الذي نحن بصدد دراسته هو مخطوط مكون من نسختين باسم نور النيرين في اختلاف المذهبين، فهو مخطوط في الفقه المقارن بين مذهبي الأحناف، والمذهب الشافعي، مع تعزيز للآراء التي ذهب إليها أصحاب المدرستين من خلال ذكر اتفاق أو اختلاف المذهب المالكي والحنبلي معهم، ومنهج المؤلف واضح وقد بينه في بداية مؤلفه، وقد أشرنا إليه في ثنايا البحث، فهو يذكر رأي المدرسة بشكل عام، دون التطرق للاختلاف الحاصل داخل كل مدرسة.

الكلمات المفتاحية: نور النيرين، فقه، علي الهيتي، اختلاف المذهبين.

Abstract:

In the research, we are trying to shed light on a distinguished scholar of Iraqi scholars who left a clear impact and left an imprint in their writings that are scattered among books that have not yet been read, and which are in manuscript form that have not yet been completed. The scholar is Ali bin Muhammad bin Abdul Hamid al-Hiti al-Baghdadi, and the author we are discussing His study is a two-copy manuscript called Nour al-Nairin fi Difference between the Two Doctrines. It is a manuscript on comparative jurisprudence between the Hanafi schools of thought and the Shafi'i school of thought, with a reinforcement of the opinions held by the owners of the two schools by mentioning the agreement or disagreement of the Maliki and Hanbali schools of thought with them. The author's approach is clear and he explained it at the beginning of his book, and we have referred to it in the course of the research. He mentions the opinion of The school in general, without mentioning the differences within each school.

Keywords: Nour al-Nairin, jurisprudence, Ali al-Hiti, differences between the two sects.

المقدمة

الحمد لله الذي أكرمنا بنعمة الإسلام، والصلاة والسلام على خير الأنام، نبينا محمد، عليه من الله أفضل الصلاة، وأتم السلام، وعلى آله وصحبه منذ بدأ الله تعالى الخلق، إلى ساعة القيام. فقد جعل الله للشريعة السمحاء رجالاً أفذاذاً علماء، لهم الباع الطويل في الفهم والاستنباط للأحكام، وهم أبو حنيفة النعمان إمام العراقيين، وإمام دار الهجرة مالك بن أنس، والإمام الذي ملئ علمه الأرض الشافعي، وإمام أهل الحديث وليد العراق الإمام أحمد بن حنبل (عليهم من الله الرحمة والغفران)، وقد شهد لهم أصحاب العلم والزهد بأنهم أئمة للدين، ومنار للسالكين، وقد خلفوا لنا إراثاً عظيماً يتمثل بما قيدوه في كراريسهم، وفي أذهان طلابهم، وكثير من علماء الإسلام دون آراء الأئمة أو أحدهم، ومنهم صاحب المخطوط الذي نحن بصدد تحقيقه وهو الإمام علي بن محمد الهيتي، وأشار إلى مخطوطه باسم يدل على الفقه المقارن بين المذهبين الحنفي، والشافعي، معضداً آراء ما استدلووا عليه من الآيات الكريمة، والاحاديث النبوية الشريفة، مع ذكره لآراء المدرستين المالكية والحنبلية. ليكون هذا الكراس سفيراً في الفقه المقارن بين آراء ما اتفقوا عليه وما اختلفوا فيه، جعلت بحثي من مبحثين الأول يخص سيرة الشيخ الذاتية والعلمية، والمبحث الثاني خصصته لتحقيق لوحتين، داعياً من الله التوفيق والسداد.

المبحث الأول التعريف بالمؤلف ونسبة الكتاب إليه

المطلب الأول: السيرة الذاتية للمؤلف

اسمه ونسبه: هو علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد بن إبراهيم بن عبد الصمد بن علي الهيتي^(١)؛ وينسب إلى البغدادي نسبة إلى مولده، ثم الدمشقي، لسفره واستقراره في دمشق بالصالحية، كما ينسب إلى الحنبلي لأنه حنبلي المذهب، كما يطلق عليه بالعلاء بن البهاء^(٢).
مولده ونشأته: ولد الفقيه علي الهيتي سنة ٨٢٢هـ في بغداد التابعة لدولة العراق، ونشأة نشأة صحيحة فحفظ القرآن الكريم، وتعلم أساسيات اللغة العربية، ودرس على يد جلة من العلماء، فثابر فحفظ الوجيز في الفقه الحنبلي^(٣).

نشأ علي الهيتي بداية حياته في وطنه الذي ولد فيه وهو العراق، وقد كانت دمشق في وقته مركزاً علمياً هاماً ليقصدها أغلب طلبة العلم، لما فيها من علماء ذاع صيتهم، فقصده الشام، وبالأخص الصالحية، حيث مدرسة الشيخ أبو عمر^(٤)، فجعل دمشق محطته الأولى في الارتحال، فانتقل إليها في سنة ٨٣٧هـ، فتلقى العلم على عدد من العلماء^(٥)، فتفقه وأخذ الأصول، وقرأ

(١) ينظر: الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، يوسف بن حسن، بن المبرّد الحنبلي (ت: ٩٠٩ هـ)، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ١٠٤.

(٢) ينظر: السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، محمد بن عبد الله ابن حميد النجدي (ت: ٥١٢٩٥)، مكتبة الإمام أحمد، (د. ط)، (د. ت)، ٣٠٥.

(٣) ينظر: المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد المذهب، عبد الرحمن بن محمد العليمي (ت: ٩٢٨هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب، ط ٢، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م، ٥١٩.

(٤) وتسمى المدرسة العمرية: نسبة إلى أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٠٧هـ)، وكانت العمرية أول مدرسة ينشئها المقادسة أي القادمون من المقدس العربي بعد عام ٥٥١هـ، تم انشائها في ضاحية قاسيون، ونسبت إليه، دُرِسَ فيها القرآن والفقه، واجتمع لها كتب كثيرة، وتوالى عليها عدد كبير من المدرسين والخطباء، ووصلت خلواتها العتيقة والزيادة فيها إلى ثلاثمائة وستين خلوة، وقد تهدمت بقية الطوابق فيها، وسميت المنطقة بالصالحية نسبة لأبي عمر لأنه رجل صالح. ينظر: فهرس مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق، ياسين محمد السواس، منشورات معهد المخطوطات العربية المنظمة العربية للترجمة والثقافة والعلوم، الكويت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، ١٠.

(٥) سأذكر بعض ممن أخذ عنهم الشيخ العلم في المطلب الذي يليه.

الصحيحين، وسمع بعض المساند فأصبح من أعيان الحنابلة، وعرف بتقواه، فقدم عليه طلبة العلم، فأفتى ودرّس، وصنّف المؤلفات المفيدة، ومنها كتاب فتح الملك العزيز بشرح الوجيز، ثم توجه إلى القاهرة فاجتمع عليه حنابلتها فقرءوا عليه وأجاز بعضهم بالإفتاء والتدريس، وزار بيت المقدس والخليل عليه السلام وباشّر نيابة القضاء بدمشق وكان معتقداً عند أهلها وأكابرها ورعاً متواضعاً على طريقة السلف^(١).

وفاته: توفي يوم السبت ثالث عشر جمادى الآخرة، سنة ٩٠٠هـ، ودفن بالروضة عند قبر الشيخ أبي شعر بسفح قاسيون^(٢).

المطلب الثاني: السيرة العلمية

شيوخه: تلقى الشيخ علي الهيتي العلم على مجموعة من شيوخ العلم، فكان لهم الأثر الواضح في تكوينه العلمي والمعرفي، وقد بان ذلك في مؤلفاته فقد أخذ العلم وبرع في علوم كثيرة، وأصبح من مشايخ الحنبلية، بعد أقر له علماء عصره بالعلم، وعلى سبيل الذكر فهؤلاء بعض من مشايخه الذين تلقى عنهم العلم:

(١) شمس الدين بن ناصر الدين: محمد بن عبدالله وشهرته ابن ناصر الدين الشافعي، ولد بدمشق، وارتحل إلى حلب سنة ٨٣٧هـ، فكان الطلبة يقصدونه لعلمه، سمع الحديث في صغره ثم أكبّ على طلبه ولازم الشيوخ، وانفرد بأشياء سمعها من شيخه الفخر بن البخاري، له شرح على كتاب الشفا للقاضي عياض، وصنف نهاية السؤل في رواية الستة الأصول، توفي (٨٤١هـ)^(٣).

(٢) أبو بكر بن إبراهيم بن يوسف الصالحي الحنبلي، كان عالماً بالفقه وأصوله والتفسير والفرائض والعربية، وهو إمام زاهد، له مصنفات منها: حاشية على الفروع، توفي سنة ٨٦١هـ^(٤).

(١) ينظر: السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، ابن حميد النجدي، ٣٠٥-٣٠٦.

(٢) ينظر: الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرّد الحنبلي، ١٠٤.

(٣) ينظر: المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ)، تح: محمد محمد أمين، وسعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ط)، (د. ت)، ١٠٢/١-١٠٣.

(٤) ينظر: ديوان الإسلام، محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ٥٣/٤؛ ومعجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، قد: مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، لبنان، ط٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، ١٠٧/١.

(٣) ابن الكركي: محمد بن أحمد بن معتوق الصالحي الكركي، ولد سنة ٧٧٠هـ، وهو حنبلي المذهب، إمام مُحَدِّث متقن كان إماماً مُحَدِّثاً فاضلاً ثقة، برع وأتقن وكتب كتباً كثيرة، توفي سنة ٨٥١هـ^(١).

تلاميذه: ممن أخذ العلم عن شيخنا علي الهيتي، طلبة كثر، نذكر منهم:

(١) الجمال بن المبرد: يوسف بن الحسن بن أحمد من أهل دمشق، طلبه للعلم: طلب العلم وتعلم على أبيه ومشايخ بلدته، واشتغل بالتحصيل والدرس والافتاء والقضاء، فبرع في شتى مجالات العلم^(٢).

(٢) أحمد بن علي الهيتي: ابن الشيخ، ولد سنة ٨٧٠هـ، درس على يد والده، على يد من كان في دمشق من العلماء، فتعلم العلوم، حتى انتهت إليه رئاسة مذهبه، وقصد بالفتاوى، وانتفع الناس به فيها وفي الإشغال، وتعاطى الشهادة على وجه إتقان لم يسبق إليه، وفوض إليه نيابة القضاء في الدولة العثمانية، توفي بدمشق سنة ٩٢٧هـ^(٣).

(٣) ابن سلامة العجمي: حسن بن إبراهيم بن أحمد مقدسي الأصل، حفظ المحرر للمجد ابن تيمية، وحله على شارحه الشيخ علاء الدين ابن البهاء البغدادي، ولازم شيخ الحنابلة الشهاب العسكري في الفقه، حفظ المحرر للمجد بن تيمية لازم شيخ الحنابلة الشهاب العسكري في الفقه، وقرأ لابن هشام كتاب التوضيح، توفي بالصالحية سنة ٩٢٥هـ^(٤).

المطلب الثالث: وصف المخطوط ومنهج المؤلف فيه

بعد التقصي والبحث، فقد أنعم الله تعالى علي بأن وقع في يديّ نسختين من المخطوط، وهو في الفقه، وقد ذكر المؤلف سبب تأليفه ووضع اسمه على المخطوط، واسم المؤلف، وهو مكون من نسختين:

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، لبنان، (د. ط)، (د. ت)، ١٠٨/٧؛ والجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرد، ١٣٢.

(٢) ينظر: الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢ م، ٢٢٥/٨.

(٣) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تح: محمود الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، لبنان، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ١٠/٢٠٦.

(٤) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد الحنبلي، ١٠/١٨٥.

الأولى: عدد لوحاتها ١٥٧ لوحة من دون اللوحتين التي في البداية حيث ثبت على اللوحة الأولى اسم المكتبة، فهي محفوظة في مكتبة الغازي خسرو بك^(١)، ووضع عليها عنوان باسم المخطوط، واسم المؤلف^(٢).

واللوح الأولى من المخطوط كتب عليها اسم المخطوط، والمؤلف، وختم الدار، وقد كتب في أعلى الصفحة ((في الفقه))، ثم كتب في الزاوية القريبة من الركن الأيسر لوجه المخطوط عبارة: ((كتبه لله محمد سعيد عولها))، ثم كتب أسفلها بجة اليسار عبارة: ((تملكه العبد الفقير المحتاج إلى مولى الجليل مصطفى فجر ابن إبراهيم عفى الله عنهم))^(٣)، ثم كتب في وسط الصفحة ما يثبت اسم المخطوط ونسبته إلى مؤلفه وهو الأمام علي الهيتي، فكتبت عبارة: ((هذا كتاب اختلاف المذاهب الأربعة الذي صنفه الشيخ علي الهيتي إلى آخر كتاب الحج المسمى بنور النيرين نور الله مرقده آمين))، ووضحت الفقرة الأخيرة ناسخ المخطوط بعبارة: ((استنسخه العبد الفقير المحتاج إلى عون الملك القدير أحمد حمدي ابن العبد المرحوم الحاج حسن))^(٤)، وآخر عبارة كتبت فيه هي تمت ١١٨، فتكون هذه النسخة أ.

وكل لوح في النسخة أ يحوي على وجه وظهر، عدا اللوحة التي ثبت عليها اسم المخطوط وصاحبه ففيها وجه واحد، وكذا في آخر المخطوط، ففيها وجه فقط ختمت بها المخطوط بآخر عبارة وهي ((تمت ١١١٨ قد تم كتاب بالخير والسلامة والفلاح عن يد عبد الفقير إلى رحمة رب الأنام وشفاعة النبي عليه الصلاة والسلام أحمد بن عثمان عفهما ذو الجلال والإكرام رحمة الله لمن نظمهم))، ولا يفوتني أن أذكر أن النسخة أ فيها سبعة عشر سطراً، كل سطر يحتوي

(١) مكتبة الغازي خسرو بك، تأسست سنة ١٥٧٣ م، واسمها نسبة للعالم الغازي خسرو بك البوسنوي، وهي مؤسسة ثقافية عريقة تحمل في طياتها تاريخاً عريقاً وحضارة مزدهرة. تقع هذه المكتبة الفريدة في مدينة سرايفو، عاصمة البوسنة والهرسك، وهي تعتبر واحدة من أقدم المكتبات العامة في أوروبا. ينظر: موقع مكتبة النور. <https://www.noor-book.com>

(٢) أما ما يخص نسبة الكتاب إلى المؤلف فقد أشار صاحب كتاب الايضاح إلى المخطوط فقال: « نور النيرين في اختلاف المذهبين في المفتي به على مذهب أبي حنيفة والشافعي - اوله الحمد لله الذي رفع الشريعة ألخ » ولم يتطرق لذكر مؤلفه وللعلة لم يقف على ترجمة وافية لصاحب المخطوط. ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين الباباني (ت: ١٣٩٩ هـ)، تح: محمد شرف الدين بالتقيا ، ورفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ٦٨٧ / ٤.

(٣) لم أعثر له على ترجمة في ما أملك من مصادر.

(٤) لم أعثر له على ترجمة في ما أملك من مصادر.

ما بين ست إلى ثمان كلمات.

وصاحب المخطوط في النسخة أ يكتب حرف الهاء بطريقة غريبه أقرب ما يكون إلى حرف الباء موصول بأسفله نقطة.

النسخة الثانية: وهي أوضح من النسخة السابقة، عدد لوحاتها ١٢٠ لوحة من دون الصفحة الأولى التي وضعتها المكتبة مكتوب عليها المكتبة الأزهرية^(١)، وثبت اسم المخطوط، واسم المؤلف، ولم تحتوي النسخة على لوح تعريف كسابقتها؛ وقد ثبت على الصفحة الأولى ختم الدار، كما ووضع الختم في أماكن عدة على اللوح الأولى من المخطوط، وفي وسطها، وفي آخر لوحة.

وآخر عبارة كتبت فيها ((تحت يد الفقير الفاني محمد الشافعي، القنواني، عفا الله عنه ثم من بعده تحت يد من يشا الله من أولاده))، فتكون هذه النسخة ب.

وكل لوح في النسخة ب يحوي على وجه وظهر، عدا اللوحة الأخيرة فهي من وجه فقط، وعدد الأسطر في كل لوح سبعة عشر سطراً، بمعدل عشر كلمات في السطر الواحد. والنسخة مثبت على صفحتها الأولى اسم المخطوط، ونسبته إلى المؤلف نور النيرين في اختلاف المذهبين، وهو للعالم العلامة علي بن محمد بن عبد الحميد الهيتي.

والسبب في تأليف المخطوط مثبت في بداية كلام المصنف، هو طلب من بعض الاخلاء بتأليف مؤلف يشمل آراء المذهبين الحنفية والشافعية، وسأذكره في بداية التحقيق، أما منهجه في التأليف فهو منهج واضح وصريح ذكر باباً للموضوع الذي يريد التكلم فيه، ثم يذكر آراء الإمامين بداية بذكر رأي أبو حنيفة (رحمه الله) مع دليله على المسألة، ثم يذكر رأي الإمام الشافعي (رحمه الله)، ويذكر دليله على المسألة، سواء كان الرأي متفق عليه بين المدرستين أو فيه اختلاف، ولم يتطرق المؤلف لذكر آراء أصحاب الإمام أبو حنيفة (رحمه الله)، أو آراء أصحاب الإمام الشافعي (رحمه الله)، كما يعزز المسألة بذكر رأي الامام مالك، ورأي الإمام أحمد لكن من دون ذكر أدلتهم وتفصيلهم في المسألة.

وفي النسخة ب يسقط ناسخها الهمزة عند ورودها في آخر الكلمة، فعند كتابته للكلمات مثل العلماء والماء فهو يكتبها العلماء، والماء؛ وما سأقوم به هو تحقيق لوحتين الأولى والثانية من النسخة

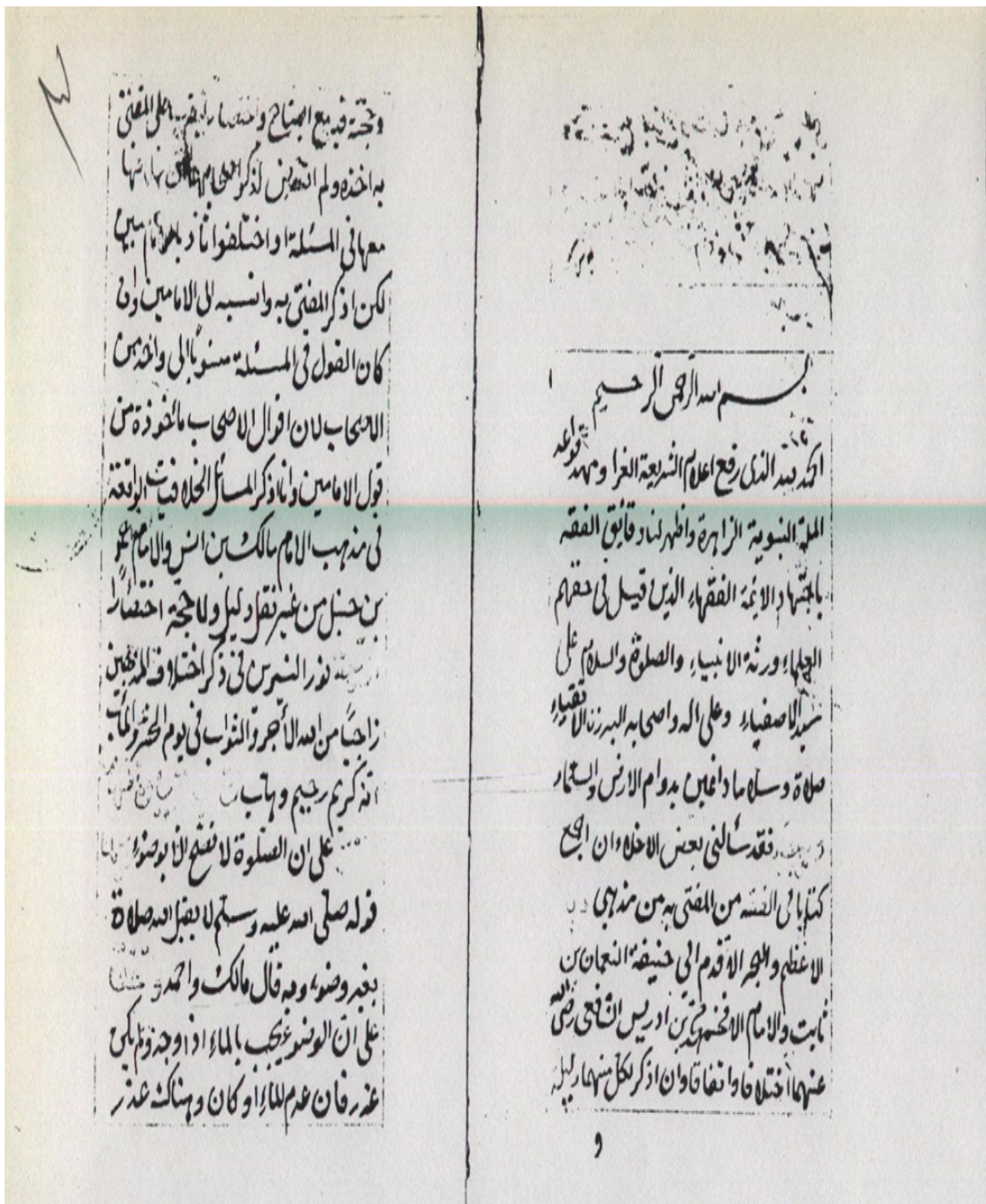
(١) المكتبة الأزهرية هي واحدة من أقدم وأهم المكتبات الإسلامية في العالم، وهي مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالأزهر الشريف، الجامعة الإسلامية العريقة في القاهرة. تتميز هذه المكتبة بمجموعة هائلة من المخطوطات والكتب النادرة التي تعكس

أوأقابلها بالنسخة ب، واثبت ما كان من زيادة أو نقصان أو سقط، وسأذكر المسائل الفقهية وأدلة أصحاب المدارس الأربعة.

وعملي في المخطوط، سأبدأ بتحقيق أول لوحتين من النسخة أ، من أول المخطوط وهو ((بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله....)) إلى اللوحة الثاني من النسخة أ قوله: ((انها ليست بماء مطلق))، مثبتاً الأصح في المتن، وما جاء من سقط أو إضافة أو تغير أضعه بين معقوفتين، واشير إليه بالهامش، ثم اكتب الآيات القرآنية بخط المصحف العثماني، واشير إلى اسم السورة ورقم الآية بالهامش، أما ما يخص الأحاديث فان كان الحديث مذكور في الصحيحين أذكر الصحيح، والباب، ورقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث، أما إن كان في غير الصحيحين فاذكر ما سبق مع ذكر صحة الحديث. وبالنسبة لآراء المدرستين اذكر كل رأي من كتب علمائهم الأقدم فالأحدث، ومن الله التوفيق والسداد.

النسخة أ

اللوحة الأولى



النسخة ب

اللوحة ١



المبحث الثاني

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم [وبهي ثقتي]^(١)

الحمد لله الذي رفع اعلام الشريعة الغراء، ومهد قواعد الملة النبوية^(٢) [الزاهرة]^(٣) وظهر لنا [دقائق]^(٤) ^(٥) الفقه^(٦) باجتهاد الائمة [الفقهاء]^(٧) الذين قيل في حقهم (([العلماء]^(٨) ورثة [الأنبياء]^(٩) ^(١٠)، والصلاة والسلام على سيد الاصفياء، وعلى اله واصحابه [البررة]^(١١) [الاتقياء]

(١) زيادة في النسخة ب.

(٢) في ب النبوة، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٣) في ب الزهراء، والأصح ما أثبتناه في أ.

(٤) في ب دقائق، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٥) ورد في كتب اللغة والمعاجم كلمة دقائق الأمور، ولم أجد لفظ دقائق الأمور وأصل الكلمة من الجذر دقق. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده (ت: ٤٥٨هـ)، تح: عبد الحميد هنداي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ٢/ ٤٩٣.

(٦) الفقه لغة: يدل على إدراك الشيء والعلم به. تقول: فقهت الحديث أفقهه. وكل علم بشيء فهو فقه. أما اصطلاحاً: فهو العلم بأحكام أفعال المكلفين، ويقصد به الاهتمام بدراسة الحلال والحرام والمباح والمندوب، ويقال للعالم الذي يعلم علومه فقيه. ينظر: معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٤/ ٤٤٢، باب: فقه. العدة في أصول الفقه، محمد بن الحسين بن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تح: أحمد بن علي بن سير المبارك، جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، (د، ن)، ط ٢، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ١/ ٦٨.

(٧) في ب الفقهاء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٨) في ب العلماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٩) في ب الأنبياء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٠) رواه ابن حبان في صحيحه، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، تح: عيب الأرثووط، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م، ١/ ٢٨٩، برقم: ٨٨.

(١١) في أ البرزة، والأصح ما أثبتناه من ب.

(١) صلاة وسلاماً [دائمين] (٢) بدوام الأرض [والسما] (٣)، [وبعد] (٤) فقد [سألني] (٥) بعض الاخلاء ان اجمع كتابا في الفقه من [المفتي] (٦) به من مذهبي [الامام] (٧) الاعظم والبحر الاقدم ابي حنيفة النعمان بن ثابت (٨) والامام الافخم محمد بن ادريس الشافعي (٩) رضي الله عنهما اختلافا واتفاقا وان اذكر لكل منهما دليله [و/١/أ] وحجته [فيه] (١٠) مع ايضاح واختصار [ليقرب] (١١) على المفتي به اخذه ولم [اتعرض] (١٢) لذكر [اصحابهما اتفقا في المسألة] (١٣) او اختلغا [تأدبا للامامين] (١٤) لكن اذكر المفتي به وانسبه إلى الامامين، وان كان القول في المسئلة منسوباً الى واحد من الاصحاب (١٥) لان اقوال الاصحاب مأخوذة من قول الامامين وان اذكر المسائل الخلافات الواقعة

(١) في ب الأتقيا، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٢) في ب دايمين، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٣) في ب والسما، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٤) سقطت من أ.

(٥) في ب سألني مخففه من دون همزة، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٦) في ب المفتي، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٧) سقطت من أ.

(٨) أبو حنيفة: هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت الزوطي التيمي الكوفي مولى بني تيم الله بن ثعلبة، ولد سنة ٨٠هـ، في حياة صغار الصحابة، روى عن عطاء بن أبي رباح، والشعبي، وطاووس، وحماد بن أبي سليمان وبه تفقه حتى آل إليه المنتهى، فأصبح إمام وفقه الملة وعالم العراق وإليه يسير طلبية العلم، فهو صاحب المذهب الحنفي وأصبح الناس عليه عيال في علمه، توفي سنة ١٥٠هـ وله ٧٠ سنة. ينظر: الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ٦/ ٣٤٨؛ وسير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ٦/ ٣٩٠.

(٩) الشافعي: هو محمد بن إدريس المكي القرشي، صاحب المذهب، ولد بغزة سنة ١٥٠هـ وحمل إلى مكة ابن سنتين، حفظ القرآن وهو صغيراً، وحفظ الموطأ، وتفقه على يد العلماء اشتهرهم الامام مالك، حتى صار علماً من الأعلام، توفي سنة ٢٠٤هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، ١٠/ ٥.

(١٠) سقطت من ب.

(١١) سقطت من أ.

(١٢) في أ اتعض والأصح ما اثبتناه من ب.

(١٣) سقطت من أ.

(١٤) سقطت من أ.

(١٥) من أصحاب أبي حنيفة يعقوب بن إبراهيم القاضي أبو يوسف، ومحمد بن الحسن بن فرقد. ومن أصحاب الشافعي: أبو ثور إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي الفقيه البغدادي، والمزني أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو. ينظر: تاريخ بغداد وذيلوله، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار

في مذهب الامام مالك بن انس^(١) والامام [أحمد]^(٢) بن حنبل^(٣) من غير نقل دليل ولا حجة اختصاراً [وسميته]^(٤) نور النيرين في ذكر اختلاف المذهبين [راجياً]^(٥) من الله الأجر والثواب في يوم الحشر والماب [و/١/ب] انه كريم رحيم وهاب [كتاب في بيان الطهارة]^(٦) [ان قيل أن الطهارة تجب لأجل الصلاة أم لأجل الحدث الجواب تجب لأجل الصلاة مع وجود

الكتب العلمية، لبنان، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، ١٤١٧ هـ، ١٦٩/٢، ٢٤٥/١٤؛ وطبقات الفقهاء، إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦ هـ)، تح: إحسان عباس، دار الرائد العربي، لبنان، ط ١، ١٩٧٠ م، ٩٢، ٩٧. (١) مالك بن أنس: بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني، ولد سنة ٩٣ هـ، نشأ محباً للعلم والعلماء، فطلب العلم وهو صغيراً، فأخذ عن نافع وسعيد المقبري وعامر بن عبد الله بن الزبير وابن المنكدر والزهرى، فأصبح فقيه وإمام دار الهجرة، وبعد رأس المتقنين وكبير المتثبتين، أخذ عنه جم غفير من أهل العلم أشهرهم الإمام الشافعي، قال البخاري عن مسند الامام مالك أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن بن عمر، توفي سنة ١٧٩ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٤٨/٨.

(٢) في أحمد، والأصح ما أثبتناه من ب.

(٣) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي البغدادي، فخرت به امه من مدينة مرو وهي حامل به، فولد في بغداد سنة ١٦٤ هـ، فطلب العلم وهو ابن ١٥ سنة، في العام الذي مات فيه مالك، وحماد بن زيد، فسمع من: إبراهيم بن سعد قليلا، ومن: هشيم بن بشير فأكثر وجود، ومن: عباد بن عباد المهلبى، ومعتمر بن سليمان التيمي، فأصبح إمام من أئمة المحدثين واحد الأئمة الأربعة، فحدث عنه: البخاري حديثاً، وعن أحمد بن الحسن عنه حديثاً آخر في المغازي، وحدث عنه: مسلم، وأبو داود بجملة وافرة، توفي سنة ٢٤١ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١١/١٨١؛ وتاريخ بغداد وذيوله، الخطيب البغدادي، ٩٠/٦.

(٤) سقطت في أ.

(٥) في أزاجاً والأصح ما اثبتناه من ب.

(٦) الطهارة: أصل الكلمة من طهر، وهي أصل صحيح يدل على نقاء وزوال الدنس، فالطهر، يكون خلاف الدنس. وتأتي كلمة تطهر: بمعنى التنزه عن الذم وكل قبيح، ونقول: تطهرت، أي: اغتسلت، أما الطهارة اصطلاحاً: فهي رفع حدث أو إزالة نجس أو ما في معناهما وَعَلَى صُورَتِهِمَا. ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠ هـ)، تح: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط)، (د. ت). ١٨/١٩، باب: طهر؛ ومقاييس اللغة، ابن فارس، ٤٢٨/٣، باب: طهر. وينظر للتعريف الاصطلاحي: المجموع شرح المذهب، يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦ هـ)، دار الفكر، (د. ط)، (د. ت)، ٧٩/١؛ والجوهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحداد (ت: ٨٠٠ هـ)، المطبعة الخيرية، ط ١، ٥١٣٢٢، ٣/١.

(٧) سقطت من أ.

[الحدث] ^(١) [اتفقاً] ^(٢) على أن [الصلاة] ^(٣) لا تصح إلا بوضوء ^(٤) [دليلهما] ^(٥) ^(٦) قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يقبل الله صلاة بغير وضوء)) ^(٧) ^(٨)

(١) زيادة في النسخة ب، تعليق برأس اللوح ١.

(٢) سقطت من أ.

(٣) في أ الصلوة، والصحيح ما اثبتناه من ب.

(٤) فالطهارة شرط جواز الصلاة، وهي نوعان حقيقيّة: فهي الطهارة الانسان عن النجاسة حقيقة، وتشمل طهارة البدن، وطهارة المكان، وطهارة الثياب؛ والنوع الثاني الطهارة الحكميّة: وهي طهارة عن الحدث. تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد السمرقندي (ت: ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ٧/١؛ وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، ٣/١. (٥) سقطت من أ.

(٦) الدليل الذي استشهد به الاحناف، هو الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، فكل المذهبيين استشهدوا في بداية المسألة بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ اتَّقَاةٍ لَهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (٦). ومما روي عن أبي حنيفة (رحمه الله) أنه قال: إذا أراد الرجل الصلاة فليتوضأ. الأصل المعروف بالميسوط، محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تح: أبو الوفا الأفعاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، (د. ت)، ٢/١؛ والأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، لبنان، (د. ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ١٦/١.

(٧) لم أجد الحديث بالصيغة التي قال بها المؤلف ولعل المؤلف أراد معنى الحديث الذي يرويه أبو هريرة (رضي الله عنه)، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ)). رواه البخاري في صحيحه. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ، كتاب الحيل، باب في الصلاة، ٢٣/٩، برقم: ٦٩٥٤. والصيغة الأخرى التي وردت في كتب السنن ما رواه الصحابي أنس بن مالك (رضي الله عنه)، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: ((لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ)). سنن ابن ماجه، ابن ماجه، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، ١٠٠/١، برقم: ٢٧٣؛ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ابن حبان، كتاب شروط الصلاة، باب: ذكر نفي قبول الصلاة بغير وضوء لمن أحدث، ٦٠٥/٤، برقم: ١٧٠٥. الحديث صحيح.

(٨) فالاحناف والشافعية استدلوا بالحديث على بطلان الصلاة عند الحدث وعدم الوضوء، وذلك لقول النبي (صلى الله عليه وسلم): ((ولا صلاة بغير طهور)).: السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، جماع أبواب الكلام في الصلاة، باب من أحدث في صلاته قبل الإحلال منها بالتسليم، ٣٦١/٢، برقم: ٣٣٨٠.

وبه قال مالك^(١) وأحمد^(٢) [واتفقا]^(٣) على أن الوضوء يجب [بالماء]^(٤) إذا وجد^(٥) ولم يكن عذر^(٦) فإن عدم [الماء]^(٧) أو كان [وهناك]^(٨) كعذر^(٩) فبدله [دليلهما قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾^(١٠) الآية وبه قال مالك وأحمد [واتفقوا]^(١١) على أن المياه التي يجوز بها الوضوء والطهارة

(١) يستدل المالكية بنفس الآيات والأحاديث السابقة التي أشرنا إليها. ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الخطاب (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، (د. مك)، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، ١/١٣٤؛ والمعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس، عبد الوهاب بن علي (ت: ٤٢٢هـ)، تح: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، (د. ط)، (د. ت)، ١١٧.

(٢) ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، (د. مك)، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، ١/٢٢٠.

(٣) سقطت من أ.

(٤) في ب بالما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٥) فعند فقهاء الاحناف أن الطهارة تكون بالماء أولاً سواء كان التطهر للوضوء أو الاغتسال، فبالنسبة للوضوء أربعة أمور عند الاحناف وهي: غسل الوجه، ثم اليدين ثم الرجلين، ثم مسح ربع الرأس. ينظر: التنف في الفتاوى، علي بن الحسين بن محمد السُّغدي (ت: ٤٦١هـ)، تح: صلاح الدين الناهي، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، الأردن، ط ٢، ٥١٤٠٤ - ١٩٨٤م، ١/١٦.

(٦) ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، مصر، (د. ط)، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ١/١٣؛ ومختصر المزني، إسماعيل بن يحيى المزني (ت: ٢٦٤هـ)، دار المعرفة، لبنان، (د. ط)، ١٤١٠م/١٩٩٠م، ٨/٣١١؛ والمغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، (د. ط)، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، ٧/١.

(٧) في ب بالما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٨) سقطت من أ.

(٩) فالعذر هو انعدام وجود الماء، أو أن الماء يؤدي الإنسان كأن يكون مريضاً أو يصاب بمرض عند الوضوء بالماء كصاحب الجدري والقروح والحصباء، أو أن المسافر لا يستطيع الحصول على الماء، أو أن الماء لا يكفي للشرب والوضوء، وخوف الشخص من فوات الوقت كأن يكون مسجوناً أو بالقرب منه ماء جامد أو ساخن جداً لا يستطيع الوضوء به. التنف في الفتاوى، السغدي، ٤٣/١؛ الكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، ١٨٠/١؛ الأم، الشافعي، ٦٢/١؛ المغني، ابن قدامة المقدسي، ١٧٤/١.

(١٠) سورة النساء: الآية ٤٣.

(١١) سقطت من أ.

[ماء السماء] ^(١١) [وماء] ^(٣) البحر ^(٤) [وماء] ^(٥) الاودية [وماء] ^(٦) الابار [وماء] ^(٧) العيون [دليلهما] ^(٨) في ماء [السماء] ^(٩) قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنْ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ ^(١٠) ^(١١). وفي ماء البحر قوله (صلى الله عليه وسلم): ((هو الطهور ماؤه)) [مائه] ^(١٢) الجل [ميتته] ^(١٣) ^(١٤) ^(١٥) وفي الاودية قوله صلى الله عليه وسلم: ((خلق الله [الماء] ^(١٦) طهوراً لا ينجسه [شيء] ^(١٧) الا ما غلب على طعمه او لونه

(١) في ب ما السما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٢) ماء السماء يقصد به المَطَرُ وَالنَّدَا وَالثَّلَجُ وَالْبَرَدُ وَالْجَلِيدُ ذَابَ بِنَفْسِهِ أَوْ بِفِعْلِ فَاعِلٍ. ينظر:

الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم النفراوي (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ - ١٢٤/١م، ١٩٩٥م.

(٣) في ب ما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٤) ماء البحر يكون مالحاً. ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ٣٤٨/٥، باب: ملح.

(٥) في ب ما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٦) في ب ما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٧) في ب ما والأصح ما اثبتناه من أ.

(٨) سقطت من أ.

(٩) في ب السما، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٠) سورة الفرقان: الآية ٤٨.

(١١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ١٥/١؛ والكافي في فقه أهل المدينة، ابن عبد البر، ١٥٧/١؛ ومختصر المزني، المزني، ٩٣/٨؛ والمغني، ابن قدامة، ٩/١.

(١٢) في ب ماوه والأصح ما اثبتناه من أ.

(١٣) في أميته، والأصح ما أثبتناه من ب.

(١٤) رواه ابن ماجة في سننه، وأحمد في مسنده. سنن ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، ١٣٦/١، برقم: ٣٨٦؛ ومسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ١٤/٣٤٩، برقم: ٨٧٣٥. الحديث صحيح.

(١٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ١٥/١؛ وبداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، ٣٠/١؛ الأم، الشافعي، ١٦/١؛ والكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة المقدسي، ١٨/١.

(١٦) في ب الما والأصح ما اثبتناه من أ.

(١٧) في ب شي، والأصح ما أثبتناه من أ.

او رايحته^(١) وفي الابار [أنه]^(٢) صلى الله عليه وسلم توضأ من بير ذات بضاعه^(٣) ((وماء العيون في معنى ماء الابار))^(٤) [واتفقا]^(٥) وبه قال مالك واحمد [على]^(٦) انه لا يجوز [الوضوء]^(٧) بماءٍ اعتصر من الشجر و الثمر ولا [بماء]^(٨) غلب عليه غيره واخرجه عن طبع [الماء]^(٩) كالاشر به والخل و[ماء]^(١٠) الورد و[ماء]^(١١) الباقلا و[ماء]^(١٢) المرق و[ماء]^(١٣) الزردج [دليلهما]^(١٤) انها [ليست]^(١٥) بماء مطلق [و/٢/أ] [والحكم عند فقده اي الماء]^(١٦) المطلق منقول الى التيمم فلا

(١) فذهب الاحناف إلى أن الماء يكون مقيداً وهو ما لا تتسارع إليه الأفهام عند إطلاق اسم الماء، وهو الماء الذي يستخرج من الأشياء بالعلاج كماء الأشجار، والثمار، وماء الورد، ونحو ذلك، فلا يجوز التوضؤ بمثل هذه المياه، ومذهب مالك ان تغير أحد أوصافه فحكمه كمغيره. أما مذهب الشافعي فأَن كل ما كان معتصراً من شجر أو ثمر أو ورق كماء الورد والبقول الفواكه فهو طاهر غير مطهر لا يجوز أن يستعمل في حدث، وهو مذهب الامام أحمد. ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الكاساني، ١٥/١؛ الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، النفراوي، ١٢٤/١؛ الحاوي الكبير، علي بن محمد بن محمد الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تح: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، ٤٣/١؛ المغني، ابن قدامة المقدسي، ١١/١.

(٢) في أقوله، والأصح ما أثبتناه من ب.

(٣) الحديث يرويه أبو سعيد الخُدري، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ((انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ مِنْ بئرٍ بُضَاعَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَضَّأُ مِنْهَا، وَهِيَ يُلْقَى فِيهَا مَا يُلْقَى مِنَ النَّتَنِ، فَقَالَ: « إِنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. » مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، ١٩٠/١٧، برقم: ١١١١٩. حديث صحيح.

(٤) جاء في كتب السنن عن ماء البئر إنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ. رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، ١٩٠/١٧، برقم: ١١١١٩.

(٥) زيادة في ب.

(٦) في ب علي، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٧) في ب الوضوء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٨) في ب بما، والأصح ما أثبتناه من أ.

(٩) في ب الماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٠) في ب ماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١١) في ب ماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٢) في ب ماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٣) في ب ماء، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٤) سقطت من أ.

(١٥) في ب ليت، والأصح ما أثبتناه من أ.

(١٦) سقطت من أ.

يجوز الطهارة [الابه والتعدي الى غيره منصوص عليه]^(١) [ظ/١/ب] واختلفا فيما اذا تغير عن
[اصل خلقتة]^(٢) بطاهر.

(١) سقطت من أ

(٢) سقطت من أ

قائمة المصادر والمراجع

- (١) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، تح: عيب الأرثووط، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٢) الأصل المعروف بالمبسوط، محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩هـ)، تح: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، (د. ت)
- (٣) الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- (٤) الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، لبنان، (د. ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- (٥) إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين الباباني (ت: ١٣٩٩هـ)، تح: محمد شرف الدين بالتقيا، ورفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، لبنان.
- (٦) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، محمد بن أحمد بن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، دار الحديث، مصر، (د. ط)، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- (٧) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (ت: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٨) تاريخ بغداد وذيوله، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، تح: مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، ١٤١٧هـ.
- (٩) تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد السمرقندي (ت: ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (١٠) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل (ت: ٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- (١١) الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، يوسف بن حسن، بن المبرّد الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض،

المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

(١٢) الحاوي الكبير، علي بن محمد بن محمد الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تح: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

(١٣) ديوان الإسلام، محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تح: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

(١٤) السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، محمد بن عبد الله ابن حميد النجدي (ت: ٥١٢٩٥هـ)، مكتبة الإمام أحمد، (د. ط)، (د. ت).

(١٥) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، ١٣٦/١، برقم: ٣٨٦؛ ومسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ)، تح: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

(١٦) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(١٧) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تح: محمود الأرناؤوط، عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، لبنان، ط ١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(١٨) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة، لبنان، (د. ط)، (د. ت)، (١٠٨/٧؛ والجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، ابن المبرد.

(١٩) طبقات الفقهاء، إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تح: إحسان عباس، دار الرائد العربي، لبنان، ط ١، ١٩٧٠م

(٢٠) الطبقات الكبرى، محمد بن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، ٣٤٨/٦؛ وسير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تح: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢١) فهرس مجاميع المدرسة العمريّة في دار الكتب الظاهرية بدمشق، ياسين محمد السواس، منشورات معهد المخطوطات العربية المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الكويت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

(٢٢) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم النفراوي (ت: ١١٢٦هـ)، دار الفكر، (د. ط)، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢٣) الكافي في فقه الإمام أحمد، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، (د. مك)، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٢٤) كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تح: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د. ط)، (د. ت).

(٥٢) المجموع شرح المذهب، يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (د. ط)، (د. ت)، ٧٩/١؛ والجمهرة النيرة، أبو بكر بن علي بن محمد الحداد (ت: ٨٠٠هـ)، المطبعة الخيرية، ط ١، ١٣٢٢هـ.

(٢٦) المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده (ت: ٤٥٨هـ)، تح: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ٢/٤٩٣.

(٢٧) مختصر المزني، إسماعيل بن يحيى المزني (ت: ٢٦٤هـ)، دار المعرفة، لبنان، (د. ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٢٨) معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر، عادل نويهض، قد: مفتي الجمهورية اللبنانية الشيخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، لبنان، ط ٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.

(٢٩) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (ت: ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، ٤/٤٤٢، باب: فقه. العدة في أصول الفقه، محمد بن الحسين بن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، تح: أحمد بن علي بن سير المباركي، جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، (د، ن)، ط ٢، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

(٣٠) المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس، عبد الوهاب بن علي (ت: ٤٢٢هـ)، تح: حميش عبد الحق، المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز، مكة المكرمة، (د. ط)، (د. ت).

(٣١) المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، (د. ط)، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

(٣٢) المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد المذهب، عبد الرحمن بن محمد العليمي (ت: ٩٢٨هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب، ط ٢، ١٤٠٤هـ،

١٩٨٤م

(٣٣) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ)، تح: محمد محمد أمين، وسعيد عبد الفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ط)، (د. ت).
(٣٤) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد بن عبد الرحمن الحطاب (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، (د. مك)، ط ٣، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٣٥) موقع مكتبة النور <https://www.noor-book.com>

(٣٦) الننف في الفتاوى، علي بن الحسين بن محمد السُّغدي (ت: ٤٦١هـ)، تح: صلاح الدين الناهي، دار الفرقان، مؤسسة الرسالة، الأردن، ط ٢، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

